



دورة عام 2022

البند 18 (ب) من جدول الأعمال

المسائل الاقتصادية والبيئية: تسخير العلم والتكنولوجيا

لأغراض التنمية

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في 21 تموز/يوليه 2022

[بناء على توصية اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (E/2022/31)]

16/2022 - تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إنه يسلّم بالدور الذي تؤديه اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بوصفها حاملة لواء الأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وجهة التنسيق التابعة للأمم المتحدة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، في تحليل الكيفية التي يمكن بها للعلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، أن تكون عناصر تمكين لخطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹⁾، من خلال العمل بمثابة محفل للتخطيط الاستراتيجي، وتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وتوفير نظرة استشرافية بشأن الاتجاهات الفارقة الأهمية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار في القطاعات الرئيسية المتمثلة في الاقتصاد والبيئة والمجتمع، وتوجيه الانتباه إلى التكنولوجيا الجديدة والناشئة،

وإنه يسلّم أيضا بالدور والإسهام الأساسيين للعلم والتكنولوجيا والابتكار في بناء القدرة الوطنية على المنافسة في الاقتصاد العالمي والحفاظ عليها وفي التصدي للتحديات العالمية وتحقيق التنمية المستدامة،

(1) قرار الجمعية العامة 1/70.



وإذ يسلم كذلك بالدور الأساسي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تعزيز وتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عناصر تمكين للتنمية،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005⁽²⁾ وقرار الجمعية العامة 125/70 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2015 المعنون "الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات" اللذين سلّم فيهما بأن للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، دورا بالغ الأهمية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، وإذ يعيد تأكيد الالتزامات الواردة فيها،

وإذ يشير أيضا إلى دخول اتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ حيز النفاذ في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2016⁽³⁾،

وإذ يشير كذلك إلى أن الجمعية العامة اعترفت في قرارها 205/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 بأن اتخاذ إجراءات بشأن التكيف مع تغير المناخ أولوية ملحة وتحد عالمي أمام جميع البلدان، وشددت على الحاجة الملحة إلى تعزيز الإجراءات والدعم، بما في ذلك التمويل وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا، لتعزيز القدرة على التكيف، وزيادة القدرة على الصمود، والحد من الضعف حيال تغير المناخ وفقا لأفضل المعلومات العلمية المتاحة، مع مراعاة أولويات واحتياجات البلدان النامية،

وإذ يلاحظ بقلق بالغ الوضع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته، وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقرا وضعفا هي الأكثر تضررا من الجائحة، وإذ يؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 تنفيذا كاملا والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ يسلم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 والتي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو من صميم التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد ومبدأ ألا يترك أحد خلف الركب،

وإذ يشير إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية يعمل بوصفه أمانة للجنة،

وإذ يسلم بأن الجمعية العامة شجعت، في قراراتها 229/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 213/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 المتعلقين بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل إجراء استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بهدف مساعدة البلدان النامية على تحديد التدابير اللازم

(2) قرار الجمعية العامة 1/60.

(3) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م/1، المرفق 21.

اتخاذها لإدماج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية، وكفالة دعم هذه السياسات والبرامج لخطط التنمية الوطنية،

وإنه يشير إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي 254/2021 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2021 الذي ينص على تمديد ولاية المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة حتى عام 2025، وإلى قرارات الجمعية العامة 132/70 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 213/70 و 219/70 المؤرخين 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 التي تتصدى على التوالي للعقبات التي تحول دون وصول المرأة والفتاة على قدم المساواة إلى العلم والتكنولوجيا، ولإدماج المنظور الجنساني في السياسات والبرامج الإنمائية،

وإنه يشير أيضا إلى الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة بشأن تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغيير، التي اعتمدها اللجنة في دورتها الحادية والستين⁽⁴⁾ وأكدت فيها جملة أمور منها الحاجة إلى إدارة التغيير التكنولوجي والرقمي لتمكين المرأة اقتصاديا، لأغراض منها بوجه خاص تعزيز قدرات البلدان النامية، بغية تمكين المرأة من تسخير العلوم والتكنولوجيا لأغراض التمكين الاقتصادي في عالم العمل الآخذ في التغيير،

وإنه يشير كذلك إلى الوثيقة الختامية للمنتدى بعنوان "الاستثمار في المرأة والفتاة في ميدان العلوم من أجل النمو الأخضر الشامل للجميع"، الذي عقد في نيويورك يومي 11 و 12 شباط/فبراير 2019 للاحتفال باليوم الدولي للمرأة والفتاة في ميدان العلوم⁽⁵⁾،

وإنه يشير إلى عمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بشأن تطبيق منظور جنساني على العلم والتكنولوجيا والابتكار في حلقة العمل التي عقدت في فيينا في 18 كانون الثاني/يناير 2019، وخلال الدورة الرابعة والعشرين للجنة المعقودة في 21 أيار/مايو 2021، وكذلك إلى عمل اللجنة بشأن التعامل مع العلم والتكنولوجيا والابتكار من منظور إنمائي، بما في ذلك الحلقات الدراسية وحلقات العمل بشأن العلم والتكنولوجيا والابتكار التي ينظمها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه أمانة اللجنة،

وإنه يحيط علما بأهمية توخي معالجة مختلف جوانب الفجوات الرقمية، لا سيما الفجوة الرقمية بين الجنسين، في سياسات وبرامج تنمية العلم والتكنولوجيا والابتكار، على النحو الذي تطرقت إليه الشراكة العالمية EQUALS ومبادرة #eSkills4Girls التي أطلقتها مجموعة العشرين،

وإنه يشجع المبادرات الرامية إلى تعزيز دور المرأة في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار في البلدان النامية، بما في ذلك جوائز لوريال - اليونيسكو للمرأة في مجال العلوم، وبرنامج الزمالات للنساء في بداية مسيرتهن المهنية التابع لمنظمة العالم النامي للمرأة في مجال العلوم، وجوائز كوامي نكروما للتميز العلمي للمرأة التابعة للاتحاد الأفريقي،

وإنه يسلم بأن القدرات من قبيل التعليم الأساسي، والعلوم، والتكنولوجيا، والمهارات الهندسية والرياضيات، ومهارات التصميم والإدارة وتنظيم المشاريع، محورية لفعالية الابتكار، ولكنها غير موزعة بالتساوي بين البلدان، وأن توافر تعليم جيد في مجالات العلم والتكنولوجيا والرياضيات وإمكانية الحصول

(4) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2017، الملحق رقم 7 (E/2017/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(5) A/73/798، المرفق الأول.

عليه والقدرة على تحمل تكاليفه في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي، عوامل لا غنى عنها وينبغي تعزيزها وتنسيقها وإعطائها الأولوية، بغية تهيئة بيئة اجتماعية مواتية للنهوض بالعلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 1/70، المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة مجموعة شاملة وبعيدة المدى من أهداف وغايات التنمية المستدامة العالمية التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول،

وإذ يدرك الدور الأساسي للعلم والتكنولوجيا والابتكار ولتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق عدد من أهداف التنمية المستدامة، وإذ يسلم الضوء على دور العلم والتكنولوجيا والابتكار، إلى جانب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كعوامل تمكين لخطة عام 2030 من أجل مواصلة التصدي للتحديات العالمية،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 المتعلق بخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، وإذ يشير أيضا إلى إنشاء آلية تيسير التكنولوجيا،

وإذ يسلم الضوء على المساهمة التي يمكن أن تقدمها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية لآلية تيسير التكنولوجيا، مع مراعاة الولاية المنوطة به في تعزيز التعاون والشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين من خلال تبادل المعلومات والخبرات، وأفضل الممارسات والمشورة في مجال السياسات بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط العلمية وكيانات الأمم المتحدة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بدعم من العلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يشير إلى أن الجمعية العامة شجعت، في قرارها 228/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017، اللجنة على أن تنهض، وفقا لروح خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا، بالتعاون الدولي في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ يشير أيضا إلى أن الجمعية العامة شجعت، في القرار ذاته، اللجنة على مناقشة واستكشاف نماذج تمويل ابتكارية كوسيلة لاجتذاب جهات جديدة من أصحاب المصلحة والمبتكرين ومصادر رأس المال الاستثماري اللازم لمجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة وإيجاد حلول مستندة إلى الابتكار، بالتعاون مع المنظمات الأخرى، حسب الاقتضاء،

وإذ يلاحظ أن التغيير التكنولوجي السريع يمكن أن يسهم في التعجيل بتحقيق خطة عام 2030 عن طريق تحسين الدخول الحقيقية، وإتاحة نشر حلول جديدة للعقبات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية على نحو أسرع وأوسع نطاقا، ودعم أشكال أكثر شمولاً للمشاركة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، والاستعاضة عن أنماط الإنتاج الضارة بالبيئة بأنماط أكثر استدامة، وتزويد واضعي السياسات بأدوات قوية لتصميم التدخلات الإنمائية والتخطيط لها،

وإذ يلاحظ أيضا أن التكنولوجيا الجديدة تخلق فرصا جديدة للعمل والتنمية، ما يزيد بالتالي من الطلب على المهارات والكفاءات الرقمية، وإذ يشدد على أهمية بناء المهارات والكفاءات الرقمية، لكي تكون المجتمعات قادرة على التكيف مع التغيرات التكنولوجية والاستفادة منها،

وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة 242/72 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 17/73 المؤرخ 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 و 316/75 المؤرخ 17 آب/أغسطس 2021، التي طلبت فيها الجمعية إلى آلية تيسير التكنولوجيا وإلى اللجنة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إيلاء الاعتبار الواجب لأثر التغييرات التكنولوجية السريعة الرئيسية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، كل في حدود ولايته وموارده المتاحة،

وإذ يحيط علما بتقرير التكنولوجيا والابتكار لعام 2021 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والذي يتناول بالتحليل إمكانية أن تؤدي التكنولوجيات الرائدة، رغم أهميتها بالنسبة للتنمية المستدامة، إلى توسيع أوجه عدم المساواة القائمة وإيجاد أوجه جديدة منها،

وإذ يرحب بعمل اللجنة فيما يتعلق بموضوعها ذي الأولوية الراهنين، وهما "الثورة الصناعية الرابعة من أجل تنمية شاملة للجميع" و "تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية الحضرية المستدامة في عالم ما بعد الجائحة"،

وإذ يشير إلى إطار الاستعراضات الوطنية للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار الذي وضعه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية من أجل مساعدة البلدان في تحسين مواءمة السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار مع خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة⁽⁶⁾،

وإذ يسلم بضرورة اتباع نهج ابتكار تلبية احتياجات المجتمعات الفقيرة والشعبية والمهمشة في البلدان النامية والمتقدمة، مع حماية بياناتهم الشخصية من إساءة الاستخدام واحترام ملكية البيانات الشخصية، وتشركها في عمليات الابتكار وتدمج بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عنصرا حيويا في خطط التنمية الوطنية، بسبل منها التعاون بين الوزارات المعنية والهيئات التنظيمية،

وإذ يسلم أيضا بأهمية حماية البيانات والخصوصية في سياق تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ يسلم كذلك بأن عمليات استشراف آفاق التكنولوجيا وتقييمها، بما في ذلك التكنولوجيات المرعية للمنظور الجنساني والبيئية، يمكن أن تساعد واضعي السياسات وأصحاب المصلحة في تنفيذ خطة عام 2030، من خلال كشف التحديات والفرص التي يمكن معالجتها من الناحية الاستراتيجية، وبأنه ينبغي تحليل اتجاهات التكنولوجيا، مع مراعاة السياق الاجتماعي الاقتصادي بشكل أعم،

وإذ يسلم بأن النظم الإيكولوجية الابتكارية والرقمية المتطورة بشكل جيد⁽⁷⁾ تؤدي دورا أساسيا في التنمية الرقمية الفعلية وفي تيسير العلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يسلم أيضا بتزايد جهود التكامل على الصعيد الإقليمي في جميع أنحاء العالم وبالبعد الإقليمي لمسائل العلم والتكنولوجيا والابتكار المرتبط بذلك،

(6) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الوثيقة UNCTAD/DTL/STICT/2019/4.

(7) تشمل النظم الإيكولوجية الرقمية مكونات من قبيل الهياكل الأساسية التكنولوجية، والهياكل الأساسية للبيانات، والهياكل الأساسية المالية، والهياكل الأساسية المؤسسية، والهياكل الأساسية البشرية.

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من 20 إلى 22 حزيران/يونيه 2012، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"⁽⁸⁾، بما في ذلك ما ورد فيها من مبادئ،

وإذ يسلم بضرورة حشد التمويل للابتكار وزيادته، ولا سيما في البلدان النامية، دعماً لأهداف التنمية المستدامة،

وإذ يسلم أيضاً بأن الناس في جميع أنحاء العالم يتضررون من جراء الصدمات، بدءاً من الأزمات الاقتصادية ووصولاً إلى حالات الطوارئ الصحية، ومن النزاعات الاجتماعية والحروب إلى الكوارث الناجمة عن الأخطار الطبيعية، وبأن هذه الصدمات لها تأثير شديد على إحراز تقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ يشير إلى أن الجمعية العامة أهابت، في قرارها 306/74 المؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2020، بالدول الأعضاء وجميع الجهات المعنية ذات المصلحة أن تشجع مبادرات البحث وبناء القدرات، وأن تعزز التعاون في مجالات العلوم والابتكار والتكنولوجيات والمساعدة التقنية وتبادل المعارف، وفي الاستفادة من ذلك كله، بوسائل منها تحسين التنسيق فيما بين الآليات القائمة، ولا سيما مع البلدان النامية، على أسس من التعاون والتنسيق والشفافية، ووفق الشروط المتفق عليها، في إطار مواجهة جائحة كوفيد-19 وفي أفق تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ يسلم بمساهمة العلم والتكنولوجيا والابتكار في التخفيف من تحديات الاستدامة التي تواجه المجتمعات الحضرية في التعافي من جائحة كوفيد-19 ثم في التنمية بعد ذلك،

وإذ يسلم أيضاً بمساهمة العلم والتكنولوجيا والابتكار في بناء مجتمعات قادرة على التكيف عن طريق تمكين الناس، بمن فيهم أولئك الذين يعيشون أوضاعاً هشّة، وإسراع صوتهم بوسائل منها توسيع نطاق الحصول على التعليم والرعاية الصحية، ورصد المخاطر البيئية والاجتماعية، والربط بين الناس، وتمكين نظم الإنذار المبكر، وحفز التنوع الاقتصادي، والتنمية الاقتصادية، مع النظر في الآثار السلبية على البيئة،

وإذ يلاحظ الإنجازات الكبيرة وإمكانات الإسهام المتواصل للعلم والتكنولوجيا والابتكار ولتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق رفاه الإنسان والازدهار الاقتصادي وتوفير العمالة،

وإذ يلاحظ أيضاً وجوب موازنة السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار لمعالجة أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، وعلى وجه التحديد، التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي وحماية البيئة،

وإذ يأخذ في الاعتبار أن المعارف التقليدية يمكن أن تشكل أساساً للتنمية التكنولوجية وفي إدارة الموارد الطبيعية واستخدامها بشكل مستدام،

وإذ يضع في الحسبان أن الثورة الصناعية الرابعة تتيح للبلدان النامية فرصة سانحة للارتقاء بمستوى التكنولوجيا والحق بالركب الاقتصادي،

وإذ يشجع على وضع وتنفيذ سياسات عامة تتناول أثر التغيير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

(8) قرار الجمعية العامة 288/66، المرفق.

وإن يلاحظ أن النجاح في تطبيق السياسات المتعلقة بالتكنولوجيا والابتكار على الصعيد الوطني يتيسر بأمر منها تهيئة بيئات السياسات التي تمكن مؤسسات التعليم والبحث والأعمال التجارية والقطاعات الصناعية من الابتكار والاستثمار ومن تحويل العلم والتكنولوجيا والابتكار إلى فرص عمل ونمو اقتصادي بإدماج جميع العناصر المترابطة، بما في ذلك نقل المعرفة،

وإن يلاحظ أيضا المبادرات المتنوعة الجارية والمقبلة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار والرامية إلى استكشاف مسائل هامة مرتبطة بأهداف التنمية المستدامة،

يوصي بأن تنتظر الحكومات الوطنية واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية فيما يلي:

(أ) **تشجيع** الحكومات، فرادى وجماعات، على أخذ الاستنتاجات التي تتوصل إليها اللجنة في الاعتبار والنظر في اتخاذ الإجراءات التالية:

'1' إقامة صلة وثيقة بين العلم والتكنولوجيا والابتكار واستراتيجيات التنمية المستدامة من خلال إيلاء مكانة بارزة في التخطيط الإنمائي الوطني لبناء القدرات في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلوم والتكنولوجيا والابتكار؛

'2' تعزيز قدرات الابتكار المحلية لأغراض التنمية الاقتصادية الشاملة للجميع والمستدامة عن طريق الجمع بين المعارف العلمية والمهنية والهندسية المحلية، وتعبئة الموارد من مصادر متعددة، وتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الأساسية، ودعم تطوير الهياكل الأساسية، بما في ذلك الهياكل الأساسية الذكية، عن طريق التعاون في صلب البرامج الوطنية وفيما بينها؛

'3' تشجيع ودعم الجهود المبذولة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار في سبيل تطوير الهياكل الأساسية والسياسات التي تدعم التوسع العالمي للهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومنتجاتها وخدماتها، بما في ذلك إتاحة حصول الناس كافة، ولا سيما النساء والفتيات والشباب، والأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة ومن المجتمعات المحلية النائية والريفية على الإنترنت العريض النطاق، وتحفيز مساعي أصحاب المصلحة المتعددين المبذولة لتسريع نمو عدد المستعملين الجدد للإنترنت، والسعي إلى تحسين القدرة على تحمل تكاليف هذه المنتجات والخدمات؛

'4' إجراء بحوث منهجية، تشمل الجوانب المراعية للاعتبارات الجنسانية، للاضطلاع بعمليات استشرافية، تتناول الاتجاهات الجديدة في العلم والتكنولوجيا والابتكار وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتأثيرها على التنمية، ولا سيما في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

'5' العمل، بالاستعانة بإسهامات طائفة متنوعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وجميع الكيانات والمنظمات المعنية، من قبيل اللجنة، والمنتمى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف

- التنمية المستدامة، على صياغة واعتماد وتنفيذ سياسات متعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار تهدف إلى الإسهام في تنفيذ الأهداف؛
- 6' مواصلة إيلاء الاعتبار الواجب لأثر التغيرات التكنولوجية السريعة الرئيسية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة كلاً في حدود ولايته وموارده المتاحة، وفقاً لقرارات الجمعية العامة 242/72 و 17/73 و 316/75؛
- 7' استخدام عمليات الاستشراف الاستراتيجي لتحديد الفجوات المحتملة في التعليم للأجلين المتوسط والطويل، والعمل على سدها بمزيج من السياسات، منها تعزيز التعليم المراعي للمنظور الجنساني في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والتدريب المهني، والإمام الرقمي والإمام بالبيانات؛
- 8' استخدام الاستشراف الاستراتيجي كعملية لتشجيع النقاش المنظم بين جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك ممثلو الدوائر الحكومية والأوساط العلمية والصناعية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من أجل بلورة فهم مشترك للقضايا الطويلة الأجل، من قبيل الطابع المتغير للعمل وبناء توافق للآراء بشأن السياسات المقبلة، والمساعدة على تلبية الطلبات الحالية والناشئة على الكفاءات والتكيف مع التغيرات؛
- 9' دمج عملية توفير الكفاءات الرقمية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، مباشرة الأعمال الحرة والمهارات الشخصية التكميلية، في مناهج التعليم الرسمي ومبادرات التعلم مدى الحياة، مع مراعاة الممارسات الفضلى والسياقات والاحتياجات المحلية، وكفالة حيادية التعليم من الناحية التكنولوجية؛
- 10' التصدي للأثار المترتبة على التغييرات الأساسية في الاقتصاد الرقمي والثورة الصناعية الرابعة لأسواق العمل؛
- 11' إطلاق مبادرات استشراف استراتيجي بشأن التحديات العالمية والإقليمية على فترات منتظمة والتعاون في إنشاء نظام لرسم المعالم لاستعراض وتبادل نتائج استشراف آفاق التكنولوجيا، بما في ذلك المشاريع التجريبية، مع الدول الأعضاء الأخرى، بالاستعانة بالآليات الإقليمية القائمة، وبالتعاون مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة؛
- 12' إجراء عمليات لتقييم واستشراف آثار التكنولوجيا كعملية لتشجيع النقاش المنظم بين جميع أصحاب المصلحة من أجل بلورة فهم مشترك للأثار المترتبة على التغيير التكنولوجي السريع؛
- 13' تشجيع استعراض التقدم المحرز في دمج العلم والتكنولوجيا والابتكار في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
- 14' إجراء تقييمات، تشمل الجوانب المراعية للاعتبارات الجنسانية، لنظم الابتكار الوطنية، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الرقمية، بالاستفادة من عمليات الاستشراف، على فترات منتظمة، من أجل تحديد مواطن الضعف في تلك النظم واتخاذ إجراءات تدخل سياساتية

فعالة لتقوية أضعف مكوناتها، ووضع النتائج التي يتم التوصل إليها في متناول الدول الأعضاء الأخرى، والقيام، على أساس طوعي، بتقديم الدعم المالي والخبرة الفنية من أجل تنفيذ إطار الاستعراضات الوطنية للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في البلدان النامية المهمة؛

‘15’ الاعتراف بضرورة تعزيز الديناميات الوظيفية لنظم الابتكار والمنهجيات الأخرى ذات الصلة على أساس أدوات سياساتية متنوعة، من أجل دعم أولويات تنمية العلم والتكنولوجيا والابتكار، بغية تعزيز الانسجام بين هذه النظم لأغراض التنمية المستدامة؛

‘16’ تشجيع المستعملين الرقميين المخضرمين على القيام بدور رئيسي في اعتماد نهج مجتمعي في بناء القدرات، يشمل النهج المراعية للاعتبارات الجنسانية، في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتيسير استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق خطة عام 2030؛

‘17’ وضع سياسات شاملة تدعم تطوير نظم إيكولوجية رقمية، مع مراعاة إمكانات تفوق التكنولوجيا الرقمية الناشئة على التكنولوجيا الراهنة من أجل التنمية، وتراعي السياق الاجتماعي الاقتصادي والسياسي للبلدان، وتجذب وتدعم الاستثمار الخاص والابتكار، بما يشجع على الخصوص تطوير المحتوى ومباشرة الأعمال الحرة على الصعيد المحلي وإتاحة مصادر البيانات المفصلة للعلم والتكنولوجيا والابتكار؛

‘18’ تنفيذ المبادرات والبرامج التي تشجع وتيسر الاستثمار المستدام والمشاركة في الاقتصاد الرقمي؛

‘19’ التعاون مع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، وتعزيز تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جميع القطاعات، وتحسين الاستدامة البيئية، وتشجيع إنشاء مرافق مناسبة لإعادة تدوير النفايات الإلكترونية والتخلص منها، وتعزيز أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامين؛

‘20’ تعزيز التعليم في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والمعرفة الإحصائية، ولا سيما بين التلميذات، مع الاعتراف أيضا بأهمية المهارات الشخصية التكميلية، من قبيل مباشرة الأعمال الحرة، من خلال التشجيع على توجيه النساء والفتيات ودعم الجهود الأخرى المبذولة لاجتذابهن إلى تلك المجالات واستبقائهن فيها، فضلا عن تطبيق منظور يتعلق بالمساواة بين الجنسين عند وضع وتنفيذ السياسات التي تسخر العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

‘21’ دعم سياسات البلدان النامية وأنشطتها في ميداني العلم والتكنولوجيا من خلال التعاون فيما بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون بين بلدان الجنوب، باعتبار كل منهما مكملا للآخر وليس بديلا له، عن طريق تشجيع المساعدة المالية والتقنية، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا على أساس أحكام وشروط متفق عليها، وبرامج أو دورات التدريب التقني؛

- ‘22’ تشجيع البلدان على أن تزيد تدريجياً معدل توفير موارد بشرية ذات مهارات عالية الجودة على جميع المستويات عن طريق تهيئة بيئة مؤاتية لبناء كتلة حرجة من قدرات الموارد البشرية، وتسخير تطبيق العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض تنفيذ أنشطة إضافة القيمة، والمشاركة بفعالية في ذلك، وحل المشاكل، وتعزيز الرفاه البشري؛
- ‘23’ زيادة الدعم المقدم لأنشطة البحث والتطوير المتعلقة بالتغير التكنولوجي السريع وكفالة اتساق السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بشأن التغير التكنولوجي السريع مع خطة التنمية الوطنية الأوسع نطاقاً؛
- ‘24’ النظر في المشاركة في حوار عالمي شامل بشأن جميع جوانب التغير التكنولوجي السريع وتأثيره في التنمية المستدامة؛
- ‘25’ وضع وتنفيذ سياسات تتعلق بالعلم والتكنولوجيا والابتكار وسياسات أخرى ذات صلة لجعلها مراعية لبناء مجتمعات قادرة على التكيف، مع إعطاء الأولوية للاقتراحات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار التي توفر قيمة مقابل المال وإنفاقاً أكثر كفاءة، مع التركيز على الأنشطة التي تعزز قدرة المناطق الحضرية على الصمود؛
- ‘26’ دعم السياسات التي تزيد الإدماج المالي وتعمق مصادر التمويل والاستثمارات المباشرة الموجهة نحو الابتكارات التي تتناول أهداف التنمية المستدامة؛
- ‘27’ تشجيع شمولية الابتكار، ولا سيما فيما يتعلق بالمجتمعات المحلية ونسائها وشبابها، لكفالة أن يكون تعديل نطاق التكنولوجيات الجديدة ونشرها شاملياً ولا يُحدثان فجوات إضافية؛
- ‘28’ دعم مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً بوصفه آلية لتحسين أسس البحث العلمي والابتكار لدى أقل البلدان نمواً، وتعزيز التواصل بين الباحثين ومؤسسات البحوث، ومساعدة أقل البلدان نمواً على الحصول على التكنولوجيات الأساسية واستخدامها، والجمع بين المبادرات الثنائية والدعم المقدم من المؤسسات المتعددة الأطراف والقطاع الخاص، وتنفيذ المشاريع التي تسهم في استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية الاقتصادية في أقل البلدان نمواً؛
- (ب) تشجّع اللجنة على القيام بما يلي:
- ‘1’ مواصلة الاضطلاع بدورها كحاملة لواء العلم والتكنولوجيا والابتكار وتقديم مشورة رفيعة المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بشأن مسائل العلم والتكنولوجيا والهندسة والابتكار ذات الصلة، والمساهمة، في هذا الصدد، في توفير أساس يُسترشد به في المناقشة المواضيعية الرفيعة المستوى بشأن موضوع أثر التغير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة، التي سيدعو إلى عقدها رئيس الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين، وفي المناقشة المتعلقة بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة 17/73 و 316/75، التي ستجري في دورتها السابعة والسبعين؛

- 2' المساعدة على تبيان أهمية دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودور العلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عناصر تمكين في خطة عام 2030، عن طريق العمل بمثابة محفل يتولى التخطيط الاستراتيجي لتوفير نظرة استشرافية بشأن الاتجاهات الفارقة الأهمية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار في القطاعات الرئيسية من الاقتصاد، وتوجيه الاهتمام إلى التكنولوجيات الجديدة والناشئة؛
- 3' النظر في مدى توافر عملها مع أعمال المحافل الدولية الأخرى المعنية بالعلم والتكنولوجيا والابتكار ومع الجهود المبذولة لدعم تنفيذ خطة عام 2030، وإسهامه فيها وتكامله لها؛
- 4' إنكاء الوعي بأهمية إقامة الشبكات والشراكات بين مختلف المنظمات والشبكات المعنية باستشراف آفاق التكنولوجيا وتيسير ذلك، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين؛
- 5' النهوض، وفقا لروح خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽⁹⁾، بالتعاون الدولي في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بما في ذلك بناء القدرات ونقل التكنولوجيا وفق أحكام وشروط متفق عليها؛
- 6' توعية واضعي السياسات بعملية الابتكار وتحديد الفرص الخاصة المتاحة للبلدان النامية للاستفادة من هذا الابتكار، مع إيلاء اهتمام خاص لاتجاهات الابتكار الجديدة التي يمكن أن تتيح إمكانيات جديدة للبلدان النامية؛
- 7' دعم التعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين فيما يتعلق ببناء القدرة على التعلم في مجال السياسات، وتطوير التكنولوجيا، لأغراض منها دعم مشاركة الجهات الفاعلة في نظم الابتكار لدى الدول الأعضاء في الشبكات والبرامج الدولية لمواصلة بناء قدراتها في مجال الابتكار؛
- 8' دعم الجهود الرامية إلى بناء القدرة على وضع تكنولوجيات جديدة وتطوير القائم منها واستخدامها ونشرها في البلدان النامية، ولا سيما في أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية؛
- 9' العمل بشكل استباقي على تعزيز وتنشيط الشراكات على الصعيد العالمي في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة، الأمر الذي يستتبع مشاركة اللجنة في (أ) تجسيد استشراف آفاق التكنولوجيا في بلورة نطاق مشاريع دولية محددة من أجل إجراء بحوث محددة الهدف، وتطوير ونشر التكنولوجيا، واتخاذ مبادرات لبناء قدرات الموارد البشرية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار؛ و (ب) استكشاف نماذج تمويل ابتكارية وموارد أخرى تساهم في تعزيز قدرات البلدان النامية في المشاريع والمبادرات التعاونية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار؛
- 10' استكشاف سبل ووسائل إجراء عمليات دولية لتقييم واستشراف آثار التكنولوجيا فيما يتعلق بالتكنولوجيات القائمة والجديدة والناشئة وآثارها على التنمية المستدامة وبناء مجتمعات

(9) قرار الجمعية العامة 313/69، المرفق.

- قادرة على التكيف، بما في ذلك المناقشات المتعلقة بنماذج الإدارة لمجالات التنمية العلمية والتكنولوجية الجديدة؛
- ‘11’ دعم البلدان في جهودها الرامية إلى تحديد الاتجاهات المقبلة المتعلقة بالاحتياجات من بناء القدرات، بوسائل منها العمليات الاستشرافية؛
- ‘12’ مناقشة واستكشاف نماذج للتمويل الابتكاري، من قبيل الاستثمار المؤثر، كوسيلة لاجتذاب جهات جديدة من الجهات صاحبة المصلحة والمبتكرين ومصادر رأس المال الاستثماري اللازم لمجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة ولإيجاد حلول مستتدة إلى الابتكار، بالتعاون مع المنظمات الأخرى، حسب الاقتضاء؛
- ‘13’ تعزيز بناء القدرات والتعاون في مجال البحث والتطوير، بالتعاون مع المؤسسات ذات الصلة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة المعنية، والعمل من أجل تيسير تعزيز النظم الابتكارية التي تدعم المبتكرين، ولا سيما في البلدان النامية، من أجل تعزيز جهودهم الرامية إلى الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة؛
- ‘14’ توفير منتدى لتبادل قصص النجاح وأفضل الممارسات، وكذلك الإخفاقات والتحديات الرئيسية، والتعلم من نتائج العمليات الاستشرافية ونماذج الابتكار المحلية الناجحة ودراسات الحالات الفردية والتجارب بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والهندسة لأغراض الابتكار، بما في ذلك تطبيق التكنولوجيا الناشئة الجديدة، في إطار علاقة تكافلية مع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تحقيق تنمية شاملة ومستدامة، وتبادل النتائج مع جميع كيانات الأمم المتحدة المختصة، بسبل منها آلية تيسير التكنولوجيا ومنتمها الذي يضم أصحاب المصلحة المتعددين المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة؛
- ‘15’ مواصلة القيام بدور نشط في التوعية بإمكانات إسهام العلم والتكنولوجيا والابتكار في خطة عام 2030 من خلال تقديم الإسهامات الفنية، حسب الاقتضاء، إلى عمليات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة، وتبادل النتائج والممارسات الجيدة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار بين الدول الأعضاء وغيرها؛
- ‘16’ تسليط الضوء على أهمية ما تقوم به اللجنة من عمل فيما يتصل بتنفيذ ومتابعة مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلوم والتكنولوجيا والابتكار ذات الصلة بأهداف التنمية المستدامة، على أن يقوم رئيس اللجنة بتقديم تقرير في الاستعراضات والاجتماعات المناسبة التي ينظمها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة والمنتديات الأخرى ذات الصلة؛
- ‘17’ تعزيز وتعميق التعاون بين اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولجنة وضع المرأة، بما في ذلك تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من دمج المنظور الجنساني في صنع السياسات العامة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار وتنفيذها، وفي هذا السياق، متابعة العمل الذي قامت به اللجنة المعنية بتسخير العلم

- والتكنولوجيا لأغراض التنمية في حلقة العمل عن تطبيق منظور جنساني على العلم والتكنولوجيا والابتكار، التي عقدت في فيينا في 18 كانون الثاني/يناير 2019؛
- ‘18’ القيام بدور نشط في التوعية بمصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً؛
- (ج) يشجّع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على القيام بما يلي:
- ‘1’ السعي بشكل استباقي إلى توفير التمويل من أجل توسيع نطاق استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، مع التأكيد على الأهمية البالغة لدور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تمكين بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار والهندسة واستخدامها، وتنفيذ التوصيات الصادرة عن تلك الاستعراضات، حسب الاقتضاء، بتعاون وثيق مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية؛
- ‘2’ النظر في جدوى إدراج عناصر الاستشراف الاستراتيجي وتقييم النظم الإيكولوجية الرقمية في عمليات استعراض السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بإدراج فصل مخصص لهذه المواضيع احتمالاً؛
- ‘3’ تنفيذ إطاره للاستعراضات الوطنية للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار على أوسع نطاق ممكن بغية إدماج أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك التركيز بصورة محددة على اتباع نهج تركز على قاعدة الهرم في تناول الابتكار والإدماج الاجتماعي؛
- ‘4’ التخطيط لتقديم آخر ما يستجد من معلومات بصورة دورية عن التقدم المحرز في البلدان التي أجريت لها استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، ودعوة تلك البلدان إلى تقديم تقارير إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن التقدم المحرز والدروس المستفادة والتحديات التي تواجهه في تنفيذ التوصيات؛
- ‘5’ الطلب إلى المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة تقديم إسهامات في مداورات اللجنة ووثائقها المتصلة بالسياسات، وتقديم تقرير عن التقدم المحرز في الدورات السنوية للجنة، وتحسين إدماج المنظور الجنساني في استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار؛
- ‘6’ الطلب أيضاً إلى المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة وضع مقترحات لبرنامج عمله المستكمل وتقديم تقرير عن ذلك في الدورة السنوية السادسة والعشرين للجنة؛
- ‘7’ تشجيع الحكومات على استخدام مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً بوصفه آلية لدعم العلم والتكنولوجيا والابتكار في أقل البلدان نمواً ومساعدة أقل البلدان نمواً على مواصلة تطوير تكنولوجيات خاصة بها.

الجلسة العامة 33

21 تموز/يوليه 2022